



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الدار البيضاء - سطات
عمالة الدار البيضاء
مجلس عمالة الدار البيضاء
مديرية شؤون الرئاسة والمجلس

المملكة المغربية
وزارة الأسرة والتضامن والمساواة
والتنمية الاجتماعية



مجلس عمالة الدار البيضاء
+٠٥٢٣٦٦١١٤٨ | +٠٥٦٧٩٤٧٣٨٩
CONSEIL PREFECTORAL DE CASABLANCA

اتفاقية إطار للشراكة

بين

وزارة الأسرة والتضامن والمساواة
والتنمية الاجتماعية

و

مجلس عمالة الدار البيضاء

لدعم برامج الرعاية الاجتماعية
بتراب عمالة الدار البيضاء

الديباجة

- استرشاداً بالتوجيهات السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، بخصوص إصلاح وتطوير مجال الرعاية الاجتماعية المؤسساتية؛
- وتفعيلاً للبرنامج الحكومي في شقه المتعلق بتقوية أنظمة الرعاية الاجتماعية ودعم الأسرة والطفولة والفالات الهشة؛
- وفي إطار التنزيل الترابي للسياسات العمومية لوزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية؛
- وببناء على المرسوم رقم 2.13.22 الصادر في 18 جمادى الثانية 1434 هـ - الموافق ل 29 أبريل 2013م، المحدد لاختصاصات وتنظيم وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية؛
- وببناء على المرسوم رقم 2.17.207 الصادر في 20 من رجب 1438 هـ - الموافق ل 18 أبريل 2017م، يتعلق باختصاصات وزيرة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية؛
- وببناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ - الموافق ل 07 يوليو 2015م، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم؛
- وفي إطار أهداف برنامج تنمية عمالة الدار البيضاء 2016 / 2021، المصادق عليه من طرف المجلس خلال دورته العادية لشهر سبتمبر 2017 والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة الدار البيضاء - سطات، عامل عمالة الدار البيضاء، (مقرر مجلس عمالة الدار البيضاء عدد 2017/34)؛
- وببناء على مقرر مجلس عمالة الدار البيضاء عدد 60 / 2018، المتخذ خلال دورة استثنائية منعقدة بتاريخ 8 نونبر 2018م، الموافق ل 29 صفر 1440 هـ (جدة فريدة)، القاضي بالموافقة على اتفاقية إطار للشراكة بين وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية ومجلس عمالة الدار البيضاء، لدعم برامج الرعاية الاجتماعية بتراب عمالة الدار البيضاء؛
- وتجسيداً للإرادة المعبّر عنها من الطرفين لدعم برامج الرعاية الاجتماعية بتراب عمالة الدار البيضاء؛



تم الاتفاق ما بين:

وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية، الكائن مقرها بـ 47 شارع ابن سينا، أكادان، الرباط ، ممثلة في شخص وزيرتها السيدة بسمة الحقاوي،

من جهة؛

و مجلس عمالة الدار البيضاء، الكائن مقره بمتحف الحسن الثاني - ساحة محمد الخامس، الدار البيضاء، ممثل في شخص رئيسه، السيد محمد نجيب عمر،

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

.../...

-1-

اتفاقية إطار للشراكة بين وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية ومجلس عمالة الدار البيضاء،
لدعم برامج الرعاية الاجتماعية بتراب عمالة الدار البيضاء

الباب الأول: أحكام عامة



المادة الأولى: الهدف من الاتفاقية

في إطار شروع مجلس عمالة الدار البيضاء في تفعيل برنامج تنمية عمالة الدار البيضاء 2016/2021، تعقد هذه الاتفاقية الإطار بين وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية ومجلس عمالة الدار البيضاء، بهدف تحديد إطار للشراكة بين الطرفين المتعاقدين، لدعم برامج الرعاية الاجتماعية بتراب عمالة الدار البيضاء.

المادة الثانية: موضوع الاتفاقية

يعمل الطرفان على توظيف الإمكانيات المادية والبشرية والتقنية المتاحة لديهما، قصد تحسين ظروف التكفل بالأشخاص في وضعية صعبة بتراب عمالة الدار البيضاء، في المجالات التالية:

- ↳ رعاية المسنين؛
- ↳ حماية الطفولة؛
- ↳ الإعاقة.

الباب الثاني: التزامات الطرفين

المادة الثالثة: التزامات وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية

تلزم وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية بما يلي:

- موافقة المجلس لتحديد الحاجيات وإعداد الملفات التقنية للمشاريع؛
- المساهمة في التكلفة المالية المخصصة للمشاريع المتفق بشأنها؛
- موافقة المجلس في تتبع إنجاز المشاريع؛
- موافقة وتقوية قدرات الجمعيات المشرفة على المراكز الاجتماعية المعنية بهذه الاتفاقية.

المادة الرابعة: التزامات مجلس عمالة الدار البيضاء

يلتزم مجلس عمالة الدار البيضاء بما يلي:

- تعبئة الموارد المالية الضرورية لإنجاز المشاريع المتفق بشأنها؛
- إحداث لجنة تقنية محلية للتتبع الميداني لإنجاز المشاريع؛
- إعداد تقارير دورية حول تنفيذ المشاريع؛
- وضع الهوية البصرية (شعار الوزارة) على واجهة المؤسسات المحدثة.

المادة الخامسة: المساهمات المالية

يتم توزيع المساهمات المالية بين الطرفين وبرمجتها الزمنية، وفقاً للجدول التالي:

.../...



سنوات الانجاز	المشاريع	المجال	الكلفة الإجمالية (بالدرهم)	الأطراف المساهمة	المهتمة الإجمالية (بالدرهم)
2021-2018	بناء وانجاز مشاريع وبرامج لرعاية المسنين	رعاية المسنين	6.2 مليون درهم	المجلس	3.2 مليون درهم
					3 مليون درهم
2021-2018	بناء وانجاز مشاريع وبرامج لفائدة حماية الطفولة	حماية الطفولة	8.8 مليون درهم	المجلس	4.8 مليون درهم
					4 مليون درهم
2021-2018	بناء و انجز مشاريع و برامج في مجال الإعاقة	الإعاقة	20 مليون درهم	المجلس	12 مليون درهم
					8 مليون درهم
	المجموع		35 مليون درهم	المجلس	20 مليون درهم
					15 مليون درهم
35 مليون درهم		المجموع العام			

.../...

-3-

اتفاقية إطار للشراكة بين وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية ومجلس عماله الدار البيضاء،
لدعم برامج الرعاية الاجتماعية بترباب عماله الدار البيضاء

المادة السادسة: لجنة الإشراف

يحدث الطرفان لجنة مشتركة تتولى الإشراف على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، يترأسها بشكل مشترك، كل من وزيرة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية ورئيس مجلس عمالة الدار البيضاء أو من يمثلهما. وتضم في عضويتها:



- ممثلين اثنين عن وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية؛
- نائب رئيس مجلس عمالة الدار البيضاء المفوض له في قطاع الهشاشة؛
- رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة التابعة للمجلس أو من ينوب عنه؛
- ممثل عن مجلس عمالة الدار البيضاء، يعينه رئيس المجلس؛
- المدير العام للمصالح بإدارة مجلس عمالة الدار البيضاء أو من ينوب عنه؛
- مهندس مجلس عمالة الدار البيضاء؛
- رئيس مصلحة العمل الاجتماعي والتعاوني بإدارة مجلس عمالة الدار البيضاء.

و يمكن للجنة، دعوة كل شخص تراه مفيداً لعملها.

تجمع هذه اللجنة، على الأقل، مرة واحدة كل ثلاثة (03) أشهر أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك، بدعوة من أحد الطرفين.

المادة السابعة: مدة الاتفاقية

يلتزم الطرفان بتنفيذ بنود هذه الاتفاقية في مدة أقصاها ثلاثة (03) سنوات ويبدأ العمل بها من تاريخ التوقيع عليها من قبل الطرفين المتعاقددين والتأشير عليها من طرف السيد والي جهة الدار البيضاء - سطات، عامل عمالة الدار البيضاء.

المادة الثامنة: اتفاقيات شراكة مستقلة

كل مشروع مسطر في جدول المادة الخامسة أعلاه، سيكون موضوع اتفاقية شراكة مستقلة.

المادة التاسعة: مساهمة شركاء آخرين

يبقى المجال مفتوحاً لمساهمة شركاء آخرين لبلوغ أهداف هذه الاتفاقية، من برامج ومشاريع، من خلال اتفاقيات شراكة، خصوصاً مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ومؤسسة محمد الخامس للتضامن والقطاع الخاص وبقى الجماعات الترابية وغيرهم.

المادة العاشرة: لجنة التتبع

تحدد لجنة تتبع وتقيم ومواكبة كل اتفاقية شراكة، تضم في عضويتها:

- ممثل عن وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية؛
- ممثل عن مجلس عمالة الدار البيضاء؛
- ممثل عن باقي الشركاء.

الباب الثالث: أحكام ختامية

المادة الحادية عشر: تعديل الاتفاقية

يمكن عند الاقتضاء، تعديل أو تعديل هذه الاتفاقية، باقتراح أحد الطرفين أو كلاهما وذلك في شكل ملحق تعديلي.

المادة الثانية عشر: فسخ الاتفاقية

يمكن فسخ هذه الاتفاقية في الحالتين التاليتين:


ـ عدم احترام الطرفين أو أحدهما للالتزامات المحددة في هذه الاتفاقية؛

ـ وجود صعوبة قانونية أو موضوعية لتنفيذ الاتفاقية.

المادة الثالثة عشر: حل النزاعات

تحل جميع النزاعات الناشئة عن تطبيق هذه الاتفاقية، بشكل ودي بين الطرفين.

.../...



اتفاقية إطار للشراكة بين
وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية
ومجلس عمالة الدار البيضاء،
لدعم برامج الرعاية الاجتماعية بتراب عمالة الدارالبيضاء

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة الدارالبيضاء

محمد نجيب عصمر



وزيرة الأسرة والتضامن والمساواة
والتنمية الاجتماعية

بسيمه الحقاوي
وزيرة الأسرة والتضامن والمساواة
والتنمية الاجتماعية

4

تأشيره السيد والي جهة الدارالبيضاء-سطات،
عامل عمالة الدارالبيضاء



حررت هذه الاتفاقية في ثمانية نظائر أصلية، بالدارالبيضاء بتاريخ: ٠٨ ديسمبر ٢٠١٨